

8827 - حكم تدخل أهل الزوجين في حياة أبنائهم - نور على

الدرب

صالح اللحيدان

اه ملخص رسالتها ان لها اختا متزوجة من قريب لها منذ ست سنوات ولها طفلان هذه المرأة على خلاف دائم مع زوجها بسبب تدخل اهله وكثيرا ما اه تغضب منه بعد شجار وتذهب الى اهلها ثم يتدخل اهل الخير - [00:00:00](#)

فتعود الى بيت زوجها في اخر مرة ظربها زوجها وامه تنظر ولم تنه عن ذلك. فخرجت المرأة غاضبة وبقيت في لها اه الى الان لاكثر من عام تسأل اه هذه السائلة وتقول - [00:00:22](#)

اه هل لها نفقة وهي في هذه الحالة في بيت اهلها وهل يجوز لاهل الزوج ان يتدخلوا اه في افساد الحياة بين زوجة ابنهم وزوجها واخيرا هل يجوز لاهل هذه المرأة ان يطلبوا بيتا مستقلا آآ عن بيت اهل زوجها؟ افيدونا افادكم الله - [00:00:39](#)

يحرم على اهل الزوج ان يسعوا بالافساد بين الزوج وزوجته واذا فعلوا من اجل الافساد فقد عصوا الله جل وعلا وارتكبوا امرا محرما واساءوا الى انفسهم بهذا العمل واما هل تجب - [00:01:04](#)

لهذه المرأة التي غادرت بيت زوجها اثر ضربه اياها بحضور امه هل تجب لها نفقة او لا وهل يجوز لاهل هذه الزوجة ان يطالبوا ببيت منفصل لابنتهم فهذه من الامور التي يفصل فيها القضاء - [00:01:28](#)

ويتولى القضاة قل ما اشكل فيها فاذا رغب ولي امر هذه البنت بوكالة منها ان يطالب فليتقدم الى جهة التقاضي ونسأل الله ان يوفق هذه الاسرة او اه هذا هؤلاء الذين بينهم علاقة الزوجية الى اصلاح الحال واستقامة الامور - [00:01:50](#)

وسلامة عيشه من التخدير كما نسأل الله جل وعلا ان احتاجوا الى التقاضي ان يوفق من يتولى النظر في قضيتهم لاصابة الحق وازاحة الشقاق واحلال الوئام فيما بينهم والله اعلم. اثابكم الله - [00:02:18](#)